

127259 - اضطرب الحيض بسبب حبوب منع الحمل

السؤال

أستخدم حبوب تحديد النسل بسبب بعض المشاكل الطبية عندي ، وقد نسيت أخذ بعض تلك الحبوب والآن أنا أعاني من النزيف . أنا أصلي يومين من الأيام التي أعاني من ذلك النزيف ، إلا أنني أشعر بالإثم . فما هو الرأي الصحيح في هذا الأمر ؟ أرجو الأخذ بعين الاعتبار أن أخذ تلك الحبوب بسبب مشاكل طبية ، وزوجي أيضا على علم تام بهذا الأمر ، فإما أخذ تلك الحبوب أو أن أواجه مشاكل صحية . جزاكم الله خيرا.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

لا ينبغي للمرأة أن تستخدم حبوب منع الحمل إلا بشرطين :

الشرط الأول : أن تكون في حاجة لذلك ؛ مثل أن تكون مريضة أو ضعيفة ، والحمل يزيد من مرضها أو ضعفها .

والشرط الثاني : أن يأذن لها الزوج ؛ لأن للزوج حقاً في الإنجاب .

ثم لابد مع ذلك من مشاورة الطبيب الثقة في استخدام هذه الحبوب ، ومدى ملاءمتها لحالتها الصحية ، وهل لها أضرار مستقبلية عليها أو لا؟

وقد سبق في جواب السؤال رقم (21169) نقل ذلك عن الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله .

ثانياً :

أما حكم هذا النزيف ، وحكم الصلاة والصيام فيه ، فمن المعلوم أن تناول هذه الحبوب يسبب اضطراباً في الحيض عند المرأة ، فقد يزيد ، وقد يتقدم .

وقد اختلف العلماء في ذلك : هل يعد حيضاً أم لا؟

فاختار الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن الزيادة في مدة الحيض بسبب هذه الحبوب تكون حيضاً ، فقال رحمه الله :

"من مساوئ هذه الحبوب : أنها توجب اضطراب العادة على المرأة فتوقعها في الشك والحيرة وكذلك توقع المفتين في الشك والحيرة ؛ لأنهم لا يدرون عن هذا الدم الذي تغير عليها أهو حيض أم لا ؟

وعلى هذا : إذا كان من عاداتها أن تحيض خمسة أيام واستعملت الحبوب التي لمنع الحمل ثم زادت عاداتها ، فإن هذه الزيادة تتبع الأصل ، بمعنى أنه يحكم بأنه حيض ما لم تتجاوز خمسة عشر يوماً ، فإن تجاوزت خمسة عشرة يوماً صارت استحاضة ، وحينئذ ترجع إلى عاداتها الأولى التي هي خمسة أيام " انتهى .

"فتاوى نور على الدرب" (123/1) .

وقد اختار علماء اللجنة الدائمة للإفتاء : أن المرأة تنظر إلى الدم النازل بسبب هذه الحبوب ، فإن كان بصفات دم الحيض فهو حيض ، وإن كان بصفات الدم المعتاد فهو نزيف ، وليس حيضاً .

فقد سئلوا :

في الأيام الحاضرة تستعمل النساء موانع الحمل الاصطناعية كالحبوب واللولب ، وأي طبيب قبل وضع اللولب أو إعطاء الحبوب يعطي المرأة حبتين للتأكد من عدم حمل المرأة ، بهذه الحالة يجب أن يأتيها الدم إن لم تكن حاملاً .

والسؤال : إن هذا الدم الذي ينزل عليها خلال أيام معدودة هل حكمه حكم دم الحيض بترك الصلاة والصيام والجماع ؟ علماً أن فترة نزول هذا الدم ليست وقت حيضها المعتاد .

كذلك بعد وضع اللولب أو استعمال الحبوب عند بعض النساء يتغير نظام دورة الحيض فتزيد فجأة بعد استعمال المانع للحمل حتى إن بعضهن لا تطهر خلال الشهر أكثر من أسبوع ، وينزل الدم عليها خلال ثلاثة أسابيع متوالية ويكون الدم النازل نفس الدم الذي ينزل عند الحيض ، وكذلك نفس الدم الذي ينزل عند أخذ الحبتين للتأكد من عدم الحمل كما في السؤال السابق .

والسؤال : ما حكم المرأة خلال هذه الفترة ثلاثة أسابيع أهو حكم الحيض ؟ أم تلتزم بعاداتها قبل استعمال المانع أسبوع أو عشرة أيام ؟

فأجابوا :

"إذا كان الدم الذي نزل بعد أخذ الحبتين هو دم العادة المعروف للمرأة فهو دم حيض تترك وقته الصوم والصلاة ، وإذا كان غير ذلك فلا يعتبر دم حيض يمنع الصوم والصلاة والجماع ؛ لأنه إنما نزل بسبب الحبوب " انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة" (5/402) .

وقد نقل عن الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أنه سئل عن الحيض الذي ينتج عن تناول الحبوب ، فقال :

"على المرأة أن تسأل الطبيب ، فإذا قال : هذا حيض فهو حيض ، وإذا قال : هذه عصابات من هذه الحبوب فليس بحيض "

انتهى من فتاوى ودروس الحرم المكي للشيخ ابن عثيمين 2/284

وهذا القول جيد ، وبه يرتفع الإشكال إن شاء الله .

والله أعلم